ولا يأكل باسم الله وحده
في قول كل عام مرتين غسى
في الجنب وباسم الله واغتسل
ينبغي لله على أن على الضيف أن لا يقسم
عليه بسم الله تقلي وإذا حضر فلا يقسم عليه فإن
الله سبحانه وتعالى عفى عنهم يجب احترامه وهو
أكل فإن حلف به على أن يبر بأن يقول
كل أو نحوه لم يحنث إذا الله على صريح
الإذن في الشروع في الأكل ولا يريد في قوله
كل على الثلاثة كما جاء فإن الحاح وتبرئها
وفعل كان صلى الله عليه وسلم إذا دعوت في
شيء ثلاثا فلم يجب راجع بعده وكان يكره الخلاع
ثلاثا فليتصور أنه يأمرهم على ما
قال الغزالي إذا حلف عليه بالأكل فيصنع
قال الحسن بن علي رضي الله عنهما الكفارة هون
من أن يحلف عليه وقول الناظم وليسم الله فإن شك
إذا أراد عود أحدهما به ليسم الله عنه لأن نحو
كفر أقرب في شرع وبيته الكفر ولو قبل بحرقة

ذكره لم يبعد فقد نقل عن بعض الحنفية أنه قال
لا يقبله لو وضع أنشأ صعاما وقال الغزالي
لسم الله فيه كفرا وضع اسم موضع كلوا
وذكر لا يلتفوا اسم موضع كلوا بالاسم الكريم
انتهى وبذا أقول الغرض بالذكر هو أن الذاكر
تابع في ذلك للشارح الذي قد أنه جزء يوقد
في زاوية كل وكني به لسلب كل عرق إيمانه
بكاهنة خلف كرا في مواضع ليس فيها أصنام

وأخصر به عوف الأبرار وأعظم
وداء وهو المسوخ وهو الرشد في العقل

ينبغي لمن به أحد هذه عوفه الأبرار وأعظم
نفيد وهو الفالج وداء الشقيقة بحسب صعوبة
كل منها في نفيه وأولى مع وجع الأنوف
رواه الترمذي وأبو يعلى عن أبي سعيد وقال
الغزالي يوضع الدقة ويدام عليه على الخبز
ويبقى أن يضم أفاريه فإنه ينافي وضع
وكذا يدع التزيين بالكحل فلله ومع أنه
ينبغي أن يضم خده وفوائد هذا على أن